

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٨ لسنة ٢٠٠٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

**قـرـر:**

( المادة الاولى )

يُنقل السيد / محمد صفوت محمد سيد عمران - وكيل النيابة العامة من الفئة الممتازة  
بنيابة الدخيلة الجزئية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الدولة للتنمية الإدارية  
تعادل درجة وظيفته الحالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى الحجة سنة ١٤٢٨ هـ

( الموافق ١٦ ديسمبر سنة ٢٠٠٧ م )